

المملكة العربية السعودية
الهيئة العليا للسياحة
الأمانة العامة

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

مذكرة تفاهم بين كل من

الهيئة العليا للسياحة ووزارة الزراعة

حول تطبيق توصيات السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره

أخذاً في الاعتبار،

- الفقرة (٢) من قرار مجلس الوزراء رقم (٩) وتاريخ ١٤٢١/١/١٢ هـ المنشئ للهيئة العليا للسياحة المتضمنة اعتماد السياحة الوطنية قطاعاً اقتصادياً منتجاً.
- المادة الثالثة من تنظيم الهيئة العليا للسياحة الصادر بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٩ وتاريخ ١٤٢١/١/١٢ هـ، والتي تنص على أن غرض الهيئة الأساسي هو " الاهتمام بالسياحة في المملكة، وتنميتها، وتطويرها، والعمل على تعزيز دور قطاع السياحة، وتذليل معوقات نموه باعتباره رافداً مهماً من روافد الاقتصاد الوطني ".
- الفقرة (٦) من المادة الرابعة من تنظيم الهيئة العليا للسياحة التي تنص على اختصاص الهيئة في " تنسيق الجهود بين الجهات الحكومية والأهلية المعنية فيما يخدم أغراض الهيئة".
- ما تضمنته السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره، وخطة العمل الخمسية لتنفيذ السياسة العامة بالإضافة إلى منحج الشراكة لتفعيل خطة العمل والتي اعتمدها جميعاً مجلس إدارة الهيئة العليا للسياحة بناء على اختصاصه المنصوص عليه في تنظيم الهيئة وما تضمنته من توصيات ونتائج.
- الطبيعة المجزأة ومتعددة الجوانب لقطاع السياحة، والحاجة إلى تنمية هذا القطاع بشكل متكامل ومخطط ومنظم إلى جانب الإدارة الفعالة للقطاع، وكذلك الحاجة الضرورية للتعاون والتنسيق الوثيقين بين الهيئة العليا للسياحة والجهات والمؤسسات العامة والخاصة.
- التزام الهيئة العليا للسياحة من خلال " خطة العمل " بتنمية السياحة الوطنية في الخمس سنوات القادمة معتمدة بشكل أساسي على تفاعل شامل ومثمر بين الشركاء في تنمية السياحة من القطاعين العام والخاص، والتي تعتبر وزارة الزراعة أحد هؤلاء الشركاء.
- الاختصاصات والصلاحيات التي تمارسها وزارة الزراعة والمتعلقة بالمجالات التي تؤثر أو تتأثر بالسياحة وفق ما هو مبين في الملحق (١) من هذه المذكرة.
- الاختصاصات ذات العلاقة للهيئة العليا للسياحة المنصوص عليها في كل من قرار مجلس الوزراء رقم (٩) الصادر في ١٤٢١/١/١٢ هـ وتنظيم الهيئة الصادر بموجب القرار.

وتطبيقاً للسياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وخطة العمل الخاصة بها، فإن الاختصاصات والصلاحيات المتعلقة بالمجالات التي تؤثر أو تتأثر بالسياحة تحتاج إلى إعادة تنظيم بين الهيئة العليا للسياحة والجهات الأخرى ذات العلاقة، مما قد يتطلب نقل بعض تلك الاختصاصات إلى الهيئة العليا للسياحة باعتبارها من المسؤوليات الرئيسية للهيئة، كما تحتاج بعض تلك الاختصاصات إلى تعاون مشترك بين الجهتين باعتبارها من المسؤوليات المشتركة، ويتطلب البعض الآخر من الهيئة تقديم الدعم والمساندة، كما قد يتطلب الأمر - بناء على ذلك - خضوع بعض الأنظمة واللوائح الحالية القائمة لتعديلات مستقبلية مقترحة من قبل الهيئة العليا للسياحة.

١

المملكة العربية السعودية
الهيئة العليا للسياحة
الأمانة العامة

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

وحيث تضمنت خطة العمل العديد من الإجراءات والمهام التي يتطلب تنفيذها التعاون بين كل من الهيئة العليا للسياحة ووزارة الزراعة، فقد تم في يوم الخميس ٨/٩/١٤٢٤هـ الموافق ٣١/١١/٢٠٠٣م الاتفاق بين كل من الهيئة العليا للسياحة ووزارة الزراعة على الآتي:

١. يؤكد الطرفان التزامهما بالإسهام في تنمية قطاع السياحة وفق توجه قرار مجلس الوزراء رقم (٩) وتاريخ ١٢/١/١٤٢١هـ، ويتفقان على التعاون بشكل وثيق وفاعل وعلى أساس مستمر - وفقاً لمنهج الشراكة - لضمان تنفيذ نتائج وتوصيات السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره وكذلك برامج وأهداف ومرامي خطة العمل الخمسية بشكل كامل.

٢. تشمل المجالات التي يتركز عليها تعاون الطرفين جميع ما يتضمنه الملحق المرفق رقم (١). ويجوز للطرفين - حسب ما يريانه مناسباً - الاتفاق لاحقاً على إحالة أي مواضيع أو مسائل أخرى ذات علاقة بالسياحة إلى فريق عمل مشترك ليتم التعامل معها وفقاً لمذكرة التفاهم هذه، بحيث تعد تلك المواضيع أو المسائل المضافة جزءاً من الملحق (١) المرفق.

٣. يقوم الطرفان، وفقاً لمنهج الشراكة، بالآتي:

- العمل سوياً لمواجهة المعوقات وتسهيل نمو قطاع السياحة.
- العمل على توزيع الأدوار والمسئوليات وتحديد الاختصاصات والصلاحيات المتعلقة بالمواضيع المدرجة بالملحق (١) والانتقال السلس والفاعل لما يتطلب النقل منها، وفق جدول زمني متلائم مع خطة العمل الخمسية. ويراعي الطرفان - في الحالات التي تتطلب نقل اختصاص - الانتقال التدريجي على مراحل وتحديد مسؤولية كل طرف خلال كل مرحلة.
- تشكيل فريق عمل مشترك يضم مختصين من منسوبي كل من الهيئة والوزارة لتفعيل التعاون بين الجهازين حسب التصور الوارد بهذه المذكرة. ولفريق العمل الاستعانة بممثلي جهات أخرى وخبرات متخصصة إذا تطلب الأمر، كما يحق لفريق العمل تشكيل فرق عمل فرعية حسب الحاجة للتعامل مع أي مواضيع تفصيلية محددة، وتبين خطة العمل التي يعدها فريق العمل وفق الفقرة الآتية الجهات الأخرى والفرق الفرعية التي يتطلبها العمل.
- يعد فريق العمل خطة عمل مفصلة فيما يختص بكل موضوع من المواضيع ذات الصلة بما يضمن التنفيذ الفعال لها في الوقت المناسب، وتقديم تقارير موحدة عن تقدم العمل للموقعين على هذه المذكرة.

قام الطرفان بالتوقيع على نسختين من هذه الوثيقة واستلم كل طرف نسخة منهما.

عن الوزارة
وزير الزراعة

عن الهيئة
الأمين العام

المملكة العربية السعودية
الهيئة العليا للسياحة
الأمانة العامة

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

ملحق (١)

مجالات التعاون الرئيسية بين كلاً من الهيئة العليا للسياحة

ووزارة الزراعة

من واقع خطة عمل الهيئة، فإن الأعمال المشتركة بين الهيئة العليا للسياحة ووزارة الزراعة هي:

• أولاً: الشراكة في تطوير استراتيجية للسياحة المعتمدة على الموارد الطبيعية:

١. الاتفاق على إطار عمل وسياسة عامة تتضمن إرشادات ومقاييس وإطار تنفيذي لتأهيل المنتزهات والغابات للاستثمار السياحي.
٢. التعاون مع الوزارة على تحديد وإعلان مناطق التراث الطبيعي
٣. دعم جهود الوزارة في تنفيذ خططها وبرامجها لاعتماد المنتزهات والغابات والمناطق الطبيعية وحمايتها.
٤. الحد من تدهور وطمس المواقع الأثرية والتاريخية ومواقع التراث الثقافي عن طريق الإحياء والاستحكام الزراعي.
٥. تشجيع من يملكون مواقع أثرية أو تراثية في مزارعهم على المحافظة عليها وحمايتها وإيجاد الوسائل المناسبة لتحقيق ذلك.
٦. المحافظة على الآبار والعيون القديمة وعدم التعرض لها بالهدم أو الإزالة.
٧. تطوير سياسة عامة تتضمن إرشادات عامه ومقاييس وإطار تنفيذي ينظم الاستثمار السمكي والزراعي بالقرب من المواقع السياحية.

ثانياً: تطبيق مقاييس ومعايير التنمية السياحية في المواقع الطبيعية

١. تحديد وتطوير المعايير التفصيلية الخاصة بالمرافق والخدمات والعرض والإدارة والتوجيه والإرشاد في المناطق السياحية الطبيعية وخطط التنمية السياحية بها وفقاً لأحدث المعايير المتبعة دولياً.
٢. تطوير أنظمة المراقبة البيئية الحالية وتحديثها ، وتبني أنظمة ومعايير خاصة بتقليل الآثار البيئية السلبية في المواقع الطبيعية المخصصة للاستخدام السياحي.
٣. توحيد معايير قواعد البيانات الخاصة بمواقع التراث الطبيعي ذات الاهتمام المشترك.

ثالثاً: الإعلام والتدريب في مجال الإرشاد السياحي

١. التعاون في مجال التدريب واعداد المرشدين السياحيين.
٢. التعاون في مجال التوعية والإعلام الخاص بتأهيل مناطق التراث الطبيعي ودوره في دعم السياحة البيئية من خلال الندوات والمؤتمرات .

المملكة العربية السعودية
الهيئة العليا للسياحة
الأمانة العامة

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

ثالثاً: تشجيع الأنشطة السياحية البحرية

١. التعاون في الموضوعات والقضايا المتعلقة بالتراخيص الخاصة بأنظمة الصيد و استثمار و حماية الموارد الحية المائية ومواقع صيد الأسماك فيما يختص بالاستخدام والنشاط السياحي والترفيهي.
٢. التعاون مع الوزارة في تطوير أنظمة رياضة الغوص وتسهيل الإجراءات الخاصة بالتعاون مع الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة وسلاح الحدود.
٣. تشجيع استخدام الوسائط البحرية التقليدية للأغراض السياحية والمحافظة على ورش صيانتها في سواحل البحر الأحمر والخليج العربي .

رابعاً: تشجيع النشاطات الزراعية التقليدية والحرف ذات الطابع السياحي

١. المحافظة على ما تبقى من المدرجات الزراعية في جنوب غرب المملكة والتعاون في ترميمها واستخدامها في النشاط السياحي باعتبارها مواقع تراث ثقافي شعبي.
٢. المحافظة على المواقع والغابات الطبيعية التي ينتج فيها العسل بالطرق التقليدية وتميئها وتحويلها إلى مواقع جذب واستثمار سياحي.
٣. التعاون في تنظيم مهرجانات وطنية على مستوى المناطق والمحافظات للمنتجات الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية.
٤. التعاون فيما يتعلق بتطوير السياحة الريفية والزراعية.
٥. المحافظة على بعض المزارع التقليدية وتطويرها كمناطق جذب سياحي.